جمهورية السودان

ديوان الضرائب

ورشة عمل :

تنمية الإيرادات الضريبية

ورقة بعنوان :

" بناء الثقة وتعزيز الالتزام الضريبي الطوعي"

إعداد :

د. عثمان محمد أبكر عمر _ ديوان الضرائب

أ. عبدالقادر إسماعيل عبدالقادر _ ديوان الضرائب

المقدمة :

إن تنمية مفهوم وثقافة الامتثال الطوعي في المجتمعات الضريبية تساهم بصورة كبيرة في تحصيل الإيرادات الضريبية للخزانة العامة في الوقت المناسب وتسعفها في تحقيق أهدافها المرجوة وتحميها من الانزلاق إلى مستويات عجز غير آمنة .

وفي ضوء ذلك يعتبر موضوع الامتثال الضريبي من الموضوعات الهامة التي تشغل بال الإدارات الضريبية والعاملين فيها على الدوام .. وقد ثبت أن معظم الممولين في المجتمعات الضريبية المختلفة أنهم لا يمتثلون للقوانين الضريبية المختلفة إلا عندما يشعرون أن تكلفة عدم الامتثال تفوق تكلفة الامتثال .

لذلك يتبلور جوهر مشكلة هذه الورقة في عدم وجود بيئة ضريبية مواتية للممولين ليتم حثهم وتحفيزهم من خلالها على الامتثال الطوعي للقوانين الضريبية بصورة كافية لتيسير مهمة الإدارة الضريبية بشكل فعال وبأقل تكلفة ممكنة.

أهداف الورقة :

تهدف هذه الورقة بنهاية هذه الجلسة إلى تحقيق الأتي :

١/ التعريف بمفهوم وأهمية الالتزام الضريبي الطوعي والعوامل المؤثرة عليه.

٢/ معرفة أثر بناء الثقة وتعزيز الالتزام الطوعي على تنمية الإيرادات الضريبية.

٣/ العمل على إيجاد توصيات وحلول عملية للصعوبات والمعوقات التي تعيق عملية بناء الثقة وتعزيز الالتزام الطوعي الضريبي.

لذلك سنحاول من خلال هذه الورقة توضيح الدور المهم لمفهوم بناء الثقة وتعزيز الالتزام الطوعي وانعكاساته على الإيرادات الضريبية .

أهمية بناء الثقة الضريبية ومتطلباته الأساسية :

- إن فكرة بناء الثقة بين الإدارة الضريبية والممولين يتطلب من الإدارة الضريبية أن تعمل بصورة جاهدة على تحقيقها، هذه الثقة لا يمكن أن تتحقق إلا بوجود علاقة يسودها الوضوح والشفافية التي يمكن من خلالها العرض والإفصاح عن القوانين والإجراءات الضريبية المفروضة على دخولهم من اجل القضاء على أي نوع من الغموض الذي قد يسود هذه العلاقة.
- إن أبسط متطلبات بناء الثقة يتمثل في الشفافية الضريبية الذي يتطلب من الإدارة الضريبية ضرورة الإفصاح عن كل ما من شأنه زيادة الوعي الضريبي لدي الممول وفي المقابل يتطلب هذا المفهوم أيضا من الممول الإفصاح عن جميع الإيرادات والدخول التي حصل عليها خلال الفترة الضريبية.
- ثمة أربعة عوامل دافعة (العدالة ، الإنصاف ، المعاملة بالمثل ، والمسائلة) تساعد في تعزيز بناء الثقة في النظام الضريبي ، ويتعين على القائمين بالإصلاح الضريبي التركيز على كيفية تصميم استراتيجيات الإصلاح نحو أكثر فعالية ونجاعة لتحقيق أهداف المالية العامة .

حقوق وواجبات الممول :

تتجلى أهم مظاهر الثقة الضريبية عند تناولنا لأهم حقوق وواجبات الممول وفق قانون ضريبة الدخل وقانون ضريبة القيمة المضافة السوداني ، حيث تفرض هذه القوانين مجموعة من الواجبات يجب أن يلتزم بها ليتسم بروح المواطنة الضريبية ويساهم في بناء الثقة ، مقابل منحه مجموعة من الحقوق والضمانات حتى يكون في مأمن من التعسف أو التجاوز في استخدام السلطة قبله.

أولاً : واجبات الممولين :

تتجسد أهم واجبات الممول الضريبي في التزامه بكافة القوانين وقواعد التشريع الضريبي المنصوص عليها والمتمثلة في الآتي :

١/ واجب إخطار الديوان بمزاولة النشاط حسب نص المادة (٨٧).

٢/ ضرورة استخراج الرقم الضريبي التعريفي – المادة (٨٢).

٣/ إخطار الديوان بأي تغيير في المعلومات الأساسية في النشاط وتقديم أي معلومات مطلوبة بكل صدق وأمانة – المادة (٣٩).

٤/ واجب الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات المحاسبية وكل المستندات المتعلقة بالضريبة سواء كان النظام يدوياً أو محوسباً ، وتمكين موظفي الضرائب المخولة لهم قانوناً بالاطلاع عليها – المادة (٤٠).

٥/ تقديم الحسابات المراجعة إذا أعدت مع إقرار الدخل – المادة (٣٩).

٦/ واجب تقديم الإقرار الضريبي وسداد الضريبية المستحقة عليه المادة – (٤٧).

ثانياً: حقوق الممولين :

١/ الحق في ضمان السرية والمحافظة سرية المعلومات الخاصة بالممول، فلا يجوز إفشاء أي معلومات خاصة بهم لغير المؤهلين قانوناً بذلك – المادة (٥).

٢/ الحق في الاستعلام الضريبي وتزويده بكل المعلومات الضريبية الضرورية الذي تساعده في فهم واستيعاب الإجراءات والمعاملات الضريبية الصحيحة .

٣/ الحق في الطعن والاعتراض على التقديرات الضريبية والقرارات الإدارية الذي تصدر في حقه – المادة (٥٥) .

٤/ الحق في خصم المصروفات الفعلية التي أنفقت في سبيل تحقيق الدخل الخاضع للضريبة – المادة (١٨) و (٢٠) .

٥/ الحق في ترحيل وخصم الخسائر الضريبية الصحيحة والمتعمدة – المادة (٢١) .

٦/ الحق في قبول الإقرار الضريبي إذا قدم في المواعيد المحددة ومدعماً بالمستندات الصحيحة والحق في تعديل الإقرار الضريبي خلال الفترة المحددة – المادة (٤٧) .

٧/ الحق في المعاملة الحسنة والاحترام – إذ يحق للممول أن يتم استقباله على مستوى الإدارة الضريبية مهما كان رتبة المسئول والاستماع لانشغالاته .

٨/ حق المساواة أمام الضريبة – فالكل أمام القانون الضريبي سواء (ما داموا في مراكز قانونية متماثلة) .

استصحاباً لحقوق وواجبات الممولين عند صياغة القوانين والإجراءات الضريبية رأى المشرع الضريبي السوداني ضرورة الأخذ بأسلوب (التقدير الذاتي) منذ السنة الضريبية ٢٠٠٧/ ٢٠٠٨ أسوةً بما هو معمول به في معظم الدول المتقدمة بهدف فتح صفحة جديدة مع الممولين توطيداً لأواصر الثقة وتعزيزاً لمبدأ الالتزام الطوعي .

إن الشعور الذي يتولد عند الممولين عن عدالة النظام الضريبي وشموليته يساعد في تعزيز الالتزام .

إلا أن عدم المساواة الحقيقية أو المفترضة بين الممولين وتوزيع العبء الضريبي بالتساوي سيبدأ الممول في المقارنة بين مبالغ الضريبة الواجبة عليه وبين ما يدفعه الآخرون ، وهو ما يحد من العدالة المرجوة ويضعف الثقة بعدالة الضريبة ويسهم في تخفيض مستويات الالتزام وبالتالي عدم الثقة التي تجعل الممول الضريبي دائماً في موقف الرفض تجاه أداء واجباته الضريبية .

$$\text{درجة الثقة} = \frac{\text{عدد الممولين الذين يقدمون إقرارات صحيحة}}{\text{عدد الممولين الذين لا يقدمون إقرارات صحيحة ودقيقة عن دخولهم}} \times ١٠٠٪$$

وكلما كانت هذه النسبة (أكبر) كلما دلت على ثقة ووعي ضريبي مرتفع وبالتالي يتحسن مؤشر الالتزام الطوعي والمواطنة الضريبية ، والعكس صحيح في حالة كانت النسبة (أقل) دلت على انخفاض مستوى الوعي والثقة والالتزام الطوعي الضريبي .

إن انعدام الوعي والثقة الضريبية له عدة أسباب تتمثل أساساً في كون الممول غائب عن المسرح الضريبي ، وبالتالي فهو يشعر بالانعزال والنفور من الإدارة الضريبية ، مع انه هو المعني بهذا يصبح انعدام الثقة لدى غالبية المواطنين في الغالب يكون ناتجاً عن إهمال الإدارة الضريبية لهذا الجانب وعدم وضع خطة للتوعية .

مفهوم الامتثال الطوعي والعوامل المؤثرة فيه :

يمكن تعريف الامتثال الضريبي الطوعي بأنه التزام الممولين بتنفيذ أحكام القانون الضريبي .

ويتم قياس درجة عدم الالتزام الضريبي عن طريق قياس (الفجوة الضريبية) وهي تمثل الفرق بين الإيرادات الضريبية المحصلة فعلاً والإيرادات الضريبية التي يجب تحصيلها خلال فترة زمنية معينة .

فإذا تساوى التحصيل الفعلي للضرائب مع المتوقع تحصيلها فتكون نسبة الامتثال الضريبي تساوي ١٠٠٪ وهو أمر نادر الحدوث .

وإذا كان طبقنا هذا المؤثر لقياس درجة الامتثال الطوعي للممولين خلال العام ٢٠٢١ سنجد النسبة لا تتجاوز ٥٢٪ حسب الجدول أدناه :

مليون جنيه

البيان	الربط المقدر	التحصيل	النسبة ٪
ضريبة أرباح الأعمال	٥١,٥٠٣	٢٦,٧٣٦	٥٢٪

كذلك يمكن ملاحظة مستوى الالتزام الطوعي للممولين بالمراكز الضريبية الموحدة باعتبارها مركز لتجمع إقرارات التقدير الذاتي لا تتجاوز ٤٣٪ .

البيان	العدد	النسبة ٪
عدد الملفات الضريبية بالمراكز الضريبية	٢٥,٢٤٤	-
(-) ملفات التحري	٦,٨٥٩	٢٧٪
(=) الملفات العاملة	١٨,٣٨٥	٧٣٪
(-) الملفات غير الخاضعة (جديد / تصفية / تجميد)	٢,٧٤٤	١٥٪
(=) الملفات المستهدفة بالتقدير	١٥,٦٤١	٨٥٪
الملفات المقدرة ذاتياً	٦,٨٠١	٤٣٪
ملفات واجبة التقدير الإداري	٨,٨٤٠	٥٧٪

قياس درجة عدم الالتزام الضريبي من حيث إجراءات التسجيل :

عدد الشركات المسجلة في قاعدة بيانات المسجل التجاري	عدد الملفات المسجلة في قاعدة بيانات الضرائب	النسبة ٪
٦٧,٩٠٦	٣٩,٩١٥	٥٨٪

من خلال استعراض البيانات الضريبية السابقة يتضح أن مستوى الامتثال الضريبي الطوعي في السودان منخفض للغاية مقارنة بالعديد من الدول المجاورة والشبيهة لواقع السودان الاقتصادي والاجتماعي ، وذلك قد يكون لأسباب عديدة منها :

١/ ارتفاع تكاليف الامتثال الضريبي بصورة كبيرة .

٢/ تعقيد التشريعات والقوانين الضريبية وعدم وضوحها .

٣/ تعقيد الإجراءات والطرق الإدارية المستخدمة لدى الإدارات الضريبية .

٤/ عدم المرونة بالنسبة لتغيير التشريعات والقوانين لتواكب مع المستجدات الاقتصادية مثل التضخم والكساد .

٥/ علاقة الإدارات الضريبية (ولائي واتحادي) وأثرها على الامتثال الضريبي.

٦/ مدى جودة الخدمات الحكومية وعلاقتها بتحديث الامتثال الضريبي.

٧/ العلاقة بين الحكومات المركزية والولائية وأثرها على الامتثال الضريبي (فكرة الفدرالية المالية) .

٨/ مشكلة وصعوبة تبادل المعلومات خصوصاً مع بعض المؤسسات الحكومية مثل (قانون السرية المصرفية وبعض الأجهزة العدلية والقضائية) .

٩/ دور خبراء الضرائب والمراجعين القانونين وطبيعة ونوعية المساعدات والاستشارات الفنية التي يقدمونها للممولين سلباً أو إيجاباً .

١٠/ ضعف وقصور الجزاءات والعقوبات الرادعة لغير الملتزمين (لا يتحقق الامتثال الضريبي الطوعي إلا إذا كانت فوائد الالتزام تتجاوز تكاليف عدم الامتثال في شكل (غرامات وجزاءات وضرائب إضافية) .

١١/ عدم تمتع السلطات الضريبية في السودان بالحماية القانونية الكافية ضد التدخلات السياسية ومن بعض أصحاب النفوذ والسلطة ساعدت على زيادة تأصيل عدم الالتزام الضريبي لبعض الممولين (عدم سداد بعض النافذين لالتزاماتهم الضريبية يشعر الآخرين بعدم المساواة والعدالة الضريبية) .

آثار عدم الامتثال الضريبي الطوعي :

إن عدم استجابة الممولين لأداء واجباتهم الضريبية والتزامهم بسداد الضريبة المستحقة عليهم يترتب عنها جملة من الآثار السلبية ذات الأبعاد المتعددة والتي من بينها :

١/ ينتج عن عدم التزام الممولين بدفع الضريبة إلى انخفاض الإيرادات الضريبية وبالتالي فقدان الدولة لموارد هامة للخزينة العامة ، مما يقلل قدرة الدولة على تحمل أعباءها المختلفة تجاه الوطن بالدرجة الأولى والمواطن .

٢/ يساهم في اختلال مبدأ العدالة الضريبية والمجتمعية بحيث يكون هنالك بعض الممولين يدفعون التزاماتهم الضريبية والبعض الآخر لا يدفع ، مما يضعف الترابط الاجتماعي .

٣/ يؤدي عدم الالتزام الضريبي إلى تشجيع المستثمرين للاستثمار في الأنشطة التي يكثر فيها التهرب الضريبي حتى وإن كانت إنتاجيتها قليلة على حساب الاستثمار في الأنشطة ذات الإنتاجية والكفاءة العالية.

٤/ تلجأ الدولة إلى فرض ضرائب جديدة أو رفع أسعار وفئات الضريبة القائمة كنتيجة لانخفاض مستويات الالتزام الضريبي لدى الممولين ، مما ينتج عنه ازدياد العبء الضريبي على الملتزمين الأمر الذي يجعلهم يتحملون عبئاً ضريبياً أكبر من غيرهم .

الخاتمة والتوصيات

إن وجود علاقة جيدة بين الإدارة الضريبية والممولين من شأنها أن تنشر الثقة وتقلل من حالات عدم الالتزام الضريبي ولا شك أن هذه العلاقة تربط إلى حد ما بمدى التعاون بين الإدارة الضريبية والممولين ، فالعلاقة بينهما يجب أن لا تكون علاقة عداء بل على العكس من ذلك إنما يجب أن ترتكز على دعائم الثقة والتعاون والمسئولية المشتركة في سبيل المنفعة العامة .

ولتحسين هذه العلاقة نرى ضرورة مراعاة الإجراءات التالية :

١/ كسر حاجز الخوف المتأصل منذ عهود في نفوس بعض الممولين من خلال تعاملهم مع الإدارة الضريبية وبث روح الثقة المفقودة بينهما، وذلك من خلال عقد ندوات وورش عمل تجمع بين السلطات الضريبية والممولين لمناقشة مشاكل التطبيق وإيجاد الحلول الممكنة .

٢/ ضرورة إرشاد وتوجيه موظفي الضرائب بأن لهم دور لا يستهان به في نيل ثقة الممولين وتعزيز مستوى الالتزام الضريبي الطوعي لديهم .

٣/ ضرورة استخدام الأساليب العلمية الحديثة والتقانة في مجال العمل الضريبي مما يؤدي إلى زرع بذور الثقة المفقودة بين الطرفين .

٤/ ضرورة تبسيط الإجراءات الضريبية وتسهيلها مع إبداء المرونة في التعامل مع الممولين في إطار حماية مصالحهم دون التفريط في مصلحة الدولة.

٥/ ضرورة أن تتضمن السياسات والقوانين الضريبية جميع الأدوات اللازمة التي تساعد على إنفاذ التشريعات والقوانين الضريبية بما في ذلك معاقبة الممولين المتهربين غير الملتزمين .

٦/ الاهتمام بإعمال الفحص والمراجعة الضريبية كأداة فاعلة في تنمية الامتثال الضريبي الطوعي .